في سبيل الله انه قال حملت على فرسي لاقتل علجا فقصر بي فرسي فرجعت ثم دنا مني العلج
فحملت عليه ثانية فقصر بي فرسي ثم حملت الثالثة فنفر مني فرسي وكنت لا اعتاد ذلك منه
فرجعت حزينا وجلست منكس الرأس منكسر القلب لما فاتني من العلج وما ظهر لي
من خلق الفرس فوضعت رأسي على عمود الفسطاط وفرسي قائم فرأيت في النوم كأن
الفرس يخاطبني ويقول لي بالله عليك اردت ان تأخذ على العلج ثلاث مرات وانت
بالامس اشتريت لي علفا ودفعت في ثمنه درهما زيفا لا يكون هذا ابدا قال فانتبهت
فزعا فذهبت الى العلاف وابدلت ذلك الدرهم فهذا مثال ما يعم ضرره وليقس
عليه امثاله

القسم الثاني

ما يختص ضرره المعامل وكل ما يستضر به المعامل فهو
ظلم وانما العدل ان لا يضر باخيه المسلم والضابط الكلي فيه ان لا يحب له ما لا يحب لنفسه
فكل ما لو عومل به لشق عليه وثقل على قلبه فينبغي ان لا يعامل به غيره بل ينبغي ان يستوي
عنده درهمه ودرهم غيره وقال بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح له لو اشتراه درهم ص
لنفسه الا بخمسة دوانيق فانه ترك النصح المأمور به في المعاملة ولم يحب لاخيه ما
يحب لنفسه هذا جملته فاما تفصيله ففي اربعة امور ان لا يثني على السلعة بما ليس
فيها وان لا يكتم من عيوبها وخفايا صفاتها شيئا اصلا وان لا يكتم في وزنها ومقدارها
شيئا وان لا يكتم من سعرها ما لو عرفه المعامل لامتنع عنه

اما الاول فهو ترك الثناء
فان وصفه للسلعة ان كان بما ليس فيها فهو كذب فان قبل فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا
وان لم يقبل فهو كذب واسقاط مروة اذ الكذب الذي يروج قد لا يقدح في ظاهر المروة وان
اثنى على السلعة بما فيها فهو هذيان وتكلم بكلام لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة تصدر منه
انه لم تكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان يثني على السلعة بما
فيها ولا يعرفه المشتري ما لم يذكره كما يصفه من خفي اخلاق العبيد والجواري والدواب فلا
باس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة واطناب وليكن قصده منه ان يعرفه اخوه
المسلم فيرغب فيه وتنقضي بسببه حاجته ولا ينبغي ان يحلف عليه البتة لانه ان كان
كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد
جعل الله عرضة لايمانه وقد اساء فيه اذ الدنيا اخس من ان يقصد ترويجها بذكر الله
من غير ضرورة وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله وويل للصانع من غد وبعد غد
وفي الخبر اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب للبركة وروى ابو هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة عتل متكبر
ومنان بعطيته ومنفق سلعته بيمينه واذا كان الثناء على السلعة مع الصدق مكروها
من حيث انه فضول لا يزيد في الرزق فلا يخفى التغليظ في امر اليمين وقد روي عن
يونس بن عبيد وكان خزازا انه طلب منه خز للشراء فاخرج غلامه سفط الخز فنشره

ونظر اليه

ونظر اليه وقال اللهم ارزقنا الجنة فقال لغلامه رده الى موضعه ولم يبعه وخاف ان يكون
ذلك تعريضا بالثناء على السلعة فمثل هؤلاء هم الذين اتجروا في الدنيا ولم يضيعوا دينهم
في تجاراتهم بل علموا ان ربح الاخرة اولى بالطلب من ربح الدنيا

الثاني

ان يظهر جميع عيوب
المبيع خفيها وجليها ولا يكتم منها شيئا فذلك واجب فان اخفاه كان ظالما غاشا والغش حرام
وكان تاركا للنصح في المعاملة والنصح واجب ومهما اظهر احسن وجهي الثوب واخفى الثاني كان غاشا
وكذلك اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة وكذلك اذا عرض احسن فردي الخف والنعل وامثاله
ويدل على تحريم الغش ما روى انه صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما فاعجبه فادخل
يده فرأى بللا فقال ما هذا فقال اصابته السماء فقال فهلا جعلته فوق الطعام حتى يراه
الناس من غشنا فليس منا ويدل على وجوب النصح باظهار العيوب ما روي ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما بايع جريرا على الاسلام ذهب لينصرف فجذب ثوبه واشترط
عليه النصح لكل مسلم فكان جرير اذا قام الى السلعة يبيعها بصر عيوبها ثم خيره وقال
ان شئت فخذ وان شئت فاترك فقيل له انك اذا فعلت هذا لم ينفذ لك بيع قال
انا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم وكان واثلة ابن الاسقع
واقفا فباع رجل ناقة له بثلثمائة درهم فغفل واثلة وقد ذهب الرجل بالناقة فسعى وراءه
وهو يصيح به وقال يا هذا اشتريتها للحم او للظهر فقال بل للظهر فقال ان بخفها نقبا قد
رأيته وانها لا تتابع السير فعاد فردها فنقصها البائع مائة درهم وقال لواثلة يرحمك
الله افسدت علي بيعي فقال انا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل
مسلم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحد يبيع بيعا الا يبين
ما فيه ولا يحل لمن يعلم ذلك الا تبيينه فقد فهموا من النصح ان لا يرضى لاخيه الا ما يرضاه
لنفسه ولم يعتقدوا ان ذلك من الفضائل وزيادة المقامات بل اعتقدوا انها من شروط
الاسلام الداخلة تحت بيعتهم وهذا امر يشق على اكثر الخلق فلذلك يختارون التخلي
للعبادة والاعتزال عن الناس لان القيام بحقوق الله مع المخالطة والمعاملة مجاهدة
لا يقوم بها الا الصديقون ولن يتيسر ذلك على العبد الا بان يعتقد امرين احدهما
ان يعلم ان تلبيسه العيوب وترويجه السلع لا يزيد في رزقه بل يمحقه ويذهب
بركته وما يجمعه من مفرقات التلبيسات يهلكه الله دفعة واحدة فقد حكي ان
واحدا كان له بقرة يحلبها ويخلط بلبنها الماء ويبيع فجاء سيل فغرق البقرة
فقال بعض اولاده ان تلك المياه المفرقة التي صببناها في اللبن اجتمعت دفعة
واحدة واخذت البقرة كيف وقد قال صلى الله عليه وسلم البيعان اذا صدقا
ونصحا بورك لهما في بيعهما واذا كذبا وكتما نزعت بركة بيعهما وفي الحديث
يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا فاذا تخاونا رفع يده عنهما فاذا لا يزيد مال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)